COLLEGE OF ENGINEERING

ALAYEN IRAQI UNIVERSITY

ALAYEN IRAQI

UNIVERSITY

AUIQ

المحتويات

	الموضوع
1	مقدمة
2	تعريف الميثاق الأخلاقي
3	أهداف الميثاق الأخلاقي
4	القيم والمبادئ الأخلاقية
5	المحور الأول: أخلاقيات أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة
	• مجال التدريس وقيادة التعلم
	• مجال الاختبارات
	• مجال الخدمات الجامعية
	• مجال الزمالة والإدارة
	• مجال المجتمع
	• مجال البحث العلمي
	• مجال الاشراف على الرسائل العلمية أو تحكيمها
6	المحور الثاني: آلية تنفيذ الميثاق
	▪ الإجراءات اللازمة
	▪ المخالفات التي تقع بشأن الميثاق
	▪ ألية العمل عند وقوع تجاوزات

مقدمة

تعد ٱلأخلاق ٱلركيزة ٱلأساسية فٌي حُياة ٱلأمم بٌاعتبارها ٱلموجه ٱلأساس لٌلسلوك ٱلإنساني وٌالاجتماعي وٌالتربويٌ؛ حُيث أٌن لٌكل مهنة في المجتمع أخلاقيات
ومواثيق.
وقواعد ومبادئ تحكم العمل وٌالسلوك ينبغي احترامها والالتزام بها باعتبارها تعكس صورة التوجه الأخلاقي العام في حياة الشعوب وٌالأمم
تنتهج جامعة العين العراقية سياسة على أعلى درجة من الأمانة والنزاهة والعدل وتعتبر الجامعة هذه السياسة مسئولية جميع المنتمين للكلية. ويجب على أعضاء مجلس الجامعة وعميد الكلية ووكيله ورؤساء الأقسام العلمية والتدريسيين والاداريين والطلاب الإلتزام بما جاء في هذا الميثاق وأن يتعاونوا جميعا لترسيخ مبادئ الأمانة والصدق والنزاهة والإخلاص وجميع المقومات التي تحافظ على سمعة الجامعة تجاه المجتمع.
يحتوي هذا الميثاق على مجموعة من المسئوليات والإلتزامات العامة لمجتمع الجامعة. وكما يتضمن أيضا المسئوليات والإلتزامات الأخلاقية الخاصة لكل فئة بصورة مستقلة.

أهداف الميثاق الأخلاقي

1. إعداد إطار مرجعي للأخلاق المهنية في العمل الأكاديمي، يكون بمثابة ميثاق يلتزم به أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم.

2 . تعزيز مبادئ التعاون والحوار والاحترام والنزاهة والشفافية والمساءلة ... إلخ لدى جميع عناصر المنظومة التعليمية.

3 . التأكيد على مبدأ المشاركة الفعالة في كل ما يخدم المعهد من الناحية الأكاديمية والإدارية.

4 . صياغة عدد من الضوابط المهنية التي تنظم علاقة أعضاء هيئة التدريس مع طلابهم وزملائهم.

5 . التأكيد على الالتزامات المهنية بين الأكاديميين في التدريس والبحث العلمي والإدارة والتعامل مع الطلاب وجميع فئات المجتمع المستفيدة من المعهد.

6 . تحسين العمل الجماعي، وتحقيق الأداء الأمثل والارتقاء بالدور المنوط بالمعهد من خلال ترسيخ الأخلاقيات المهنية، والولاء المؤسسي.

القيم والمبادئ الأخلاقية

2. الأمانة:
هي خلق إسلامي وانساني رفيع يقوم على صون ما استؤمن عليه الفرد، أوداؤه على الوجه الحسن المطلوب من غير تقصير، وبالتالي أداء جميع المهام والمسؤوليات التعليمية والبحثية بكل دقة وأمانه واخلاص.

3. الانتماء:
يشير الي الانتساب إلى شيء ما، فهو ارتباط حقيقي، واتصال مباشر مع الكلية والجامعة، اولعمل على تحقيق أهدافها الاستراتيجية، واحترام كافة القوانين واللوائح والأنظمة، والاعتزاز والفخر بالعمل بها والتفاعل الإيجابي مع العاملين فيها .

4. المساواة وعدم التمييز:
هو مبدأ يتعلق بحماية حقوق الإنسان، أي التعامل بطريقة واحدة مع جميع الزملاء من أعضاء هيئة التدريس والطلبة، وكل من يتعامل معه عضو هيئة التدريس بغض النظر عن الجنس أو المركز الاجتماعي أو الدين أو الأصول العرقية أو الإعاقة أو غيرها.

5. الثقة المتبادلة:
تقوم على الأمانة والصدق، وهي ذات دور كبير في تنظيم العلاقات بين أفراد المجتمع، وتعد ركيزة أساسية في رقي المؤسسة التعليمية وتقدمها.

6. احترام الخصوصية:
يجب الحفاظ سرية المعلومات الخاصة بالجامعة أو من يعمل فيها أو معها، وعدم إعلانها أو استخدامها في سياق شخصي ينال منها أو يستغلها، كما يجب احترام خصوصية أعضاء هيئة التدريس داخل العمل أو خارجه.

المحور الأول: اخلاقيات التدريسيين

مجال التدريس وقيادة التعلم

1. الاعتزاز بالمهنة، وألا يعدها مجرد مهنة يتكسب منها.
2. إتقان المادة العلمية التي يناط بتدريسها.
3. إتقان اللغة المستخدمة في التدريس.
4. متابعة كل جديد ومستحدث في مجال تخصصه .
5. التزام بمعايير الجودة في تحديد المستوى العلمي للمادة التي يقوم بتدريسها، فلا تكون أعلى مما هو مطلوب فتخلق صعوبات غير مبررة، أو تكون أسهل مما هو مطلوب فتؤثر سلباً على عملية التعلم اللاحقة، ومن ثم على مخرجات المعهد في سوق العمل.
6. إعداد الخطة التدريسية للمقرر.
7. تحديد المراجع والمصادر الأولية والثانوية للمعلومات.
8. الاستغلال الأمثل لوقت التدريس.
9. استخدام طرق التدريس الحديثة والمناسبة في عرض المادة العلمية بما يلائم تنوع الفروق الفردية بين الطلاب.
10. تنمية مستويات التفكير العليا لدى الطلاب، وتشجعهم على الابتكار والإبداع.
11. السماح بالمناقشة ويتقبل النقد وفق أصول الحوار البناء، وتبعا لآداب الحديث المتعارف عليها، وبما يهيئ فرصا أفضل للتعلم
12. تطبيق العدالة والمساواة والنزاهة في التعامل مع الطلاب.
13. الإخلاص والأمانة والمثابرة في أداء عمله.
14. الحرص على تأهيل الطلاب معرفياً ومهارياً وخلقياً.

مجال التدريس وقيادة التعلم

15. الامتناع عن إعطاء الدروس الخصوصية تحت أي ظرف أو أي اسم بأجر أو دون أجر.
16. الالتزام في تعامله مع الطلاب بالنظم والقواعد التي يحددها المعهد، وأي مما ورد في لائحة الطالب الجامعي بجامعة العين من حقوق وواجبات.
17. الالتزام بضوابط إلقاء المحاضرات من حيث الزمن والمكان.
18. تقديم نفسه على أنه قدوة يحتذي بها في المجتمع
19. التمسك بالتقاليد الجامعية وقيمها الأصيلة.
20. غرس المفاهيم والقيم الإسلامية في أذهان الطلاب ابراز حقيقة الإسلام القائمة على الوسطية والاعتدال.
21. تعزيز روح الانتماء لدى الطلاب لدينهم ووطنهم.
22. تنمية ثقافة التسامح والتفاعل الإيجابي مع الثقافات الأخرى.
23. ترسيخ قيمة المحافظة على الملكية العامة واحترام الملكية الخاصة، وحقوق الملكية الفكرية.
24. تهيئة بيئة التعلم التي تساعد الطالب على اكتساب القيم السامية.
25. استخدام التقنيات الحديثة في تطوير العملية التعليمية والتعليم الإلكتروني ودعم التوجهات الحالية للجامعة في التعليم عن بعد.
26. يشجع الطالب على التعلم المستمر مدى الحياة.
27. قيادة عملية التعلم باحترافية بداية من تحديد الاهداف وانتهاءً بالتقويم.
28. الالتزام بالساعات المكتبية لتوجيه الطلبة وارشادهم وحل مشكلاتهم الدراسية الشخصية والاجتماعية.

مجال الطلبة والاختبارات

1. توعية الطلاب بالمهارات اللازمة للإجابة على الاختبارات.
2. تدريب الطلاب على الاختبارات الإلكترونية .
3. حث الطلاب على الأمانة العلمية، في الامتحان أو إعداد الأبحاث .
4. التقييم المستمر للطلاب واعلامهم وتقديم التغذية الراجعة الفورية.
5. السماح للطلاب بمراجعة أوراق الإجابة الخاصة بهم، حسب القواعد المعمول بها في الجامعة.
6. اتخاذ كل الاحتياطات اللازمة للحفاظ على سرية الاختبارات.
7. مناسبة الأسئلة للزمن المقرر للاختبار
8. تقيس أسئلة الاختبار كافة جوانب التعلم (المعرفية والوجدانية والمهارية).
9. تغطية الأسئلة لموضوعات المقرر التي تم تدريسها
10. تقيس الأسئلة جميع مستويات التفكير، ولا تقتصر على المستويات الدنيا منها.
11. وضوح تعليمات ورقة الاختبار
12. دقة الاختبار ووضوح أسئلته
13. توزيع الدرجات لكل سؤال وكذا الأسئلة الفرعية.
14. الالتزام بالحضور أثناء اختبار المقررات الخاصة به.

مجال الطلبة والاختبارات

15. تقبل ملاحظات الطلاب والتعامل معهم بهدوء وموضوعية.
16. التعاون مع الزملاء أثناء سير الاختبارات.
17. تصحيح إجابات الطلاب وفق نموذج مقنن.
18. تنظيم عملية الرصد بما يحقق الدقة والحيادية التامة .
19. رفع النتائج وفق الجدول الزمني المحدد لذلك
20. الاستلام الشخصي لأوراق إجابات الطلاب.
21. التوقيع أمام درجة كل سؤال على ورقة الإجابة.
22. كتابة الدرجة الكلية بالأرقام والحروف والتوقيع عليها.
23. الالتزام بتصحيح الأسئلة الخاصة به فقط إذا كان الاختبار مشتركاً فيه أكثر من عضو هيئة تدريس.
24. تسليم أوراق الاختبار لوحدة الاختبارات أو المسؤول المختص في الوقت المحدد
25. السماح بمرا جعة النتائج حال وجود أي تظلم مع بحث التظلم بجدية تامة.
26. الحفاظ على أو راق الإجابة من التلف أو الضياع وفق المدة القانونية المحددة لذلك.

مجال الخدمات الجامعية

1. مساندة الجامعة ودعمها في تحقيق رؤيته ورسالته وأهدافه.
2. الإلمام التام بالخطة الاستراتيجية للوزارة ومن ثم الجامعة التي يعمل فيها، والقسم العلمي الذي ينتسب إليه.
3. التصرف في الحياة العامة والخاصة بشكل تدريسي يليق بالمكانة الاجتماعية والأكاديمية لعضو هيئة التدريس
4. تجنب استخدام المنصب الأكاديمي أو الإداري بالمكانة الإجتماعية والأكاديمية لعضو هيئة تدريس.
5. تجنب استخدام المنصب الأكاديمي أو الإداري بالمكانة الإجتماعية والأكاديمية لعضو هيئة تدريس.
6. القيام بكل ما في وسعه لمعاونة وتنمية الهيئة المعاونة له من محاضرين أو معيدين أو أعضاء هيئة التدريس الأقل في الدرجة الوظيفية.
7. الانتماء إلى الجامعة التي يعمل بها، وعدم السعي إلى مجرد تحقيق مكاسب شخصية.
8. الالتزام باللوائح والقوانين والنظم وكل ما يشرع من قواعد، واذا لم يرق له نظام أو قاعدة يتخذ الإجراء القانوني للاعتراض أو محاولة التعديل من خلال المشاركة الفعالة او المنظمة.
9. المشاركة في عضوية اللجان التي يشكلها الكلية او الجامعة والأقسام متى طلب منه ذلك.

مجال الخدمات الجامعية

10. مشاركة الكلية والجامعة فيما تقدمه من أنشطة اجتماعية وثقافية وفكرية ورياضية وجمعيات علمية.
11. الحرص على حضور المناسبات المختلفة التي تقيمها الكلية أو الجامعة.
12. الاتزام بحضور اجتماعات القسم وبما ينتج عنه من قرارات.
13. إذا تولى منصبا إداريا درب نفسه جيدا أو رحب بالتدريب المتاح ليقوم بعمله على أكمل وجه في حدود قدراته.
14. التمثيل الحسن والمشرف للمعهد الذي ينتمي إليه مظهراً وقولاً وعملاً طيباً في كل مكان.
15. عدم مزاولة أي عمل خارج الجامعة، يتعارض مع مسؤوليات وواجبات التدريسيين بالجامعة.
16. عدم تقديم استشارات علمية باسم الجامعة إلا بعد أخذ موافقة رسمية من الكلية أو الجامعة واتباع الإجراءات النظامية المعمول بها في بذلك.
17. تجنب توظيف أحد أفراد العائلة في أي مشروع يشرف المعهد على تمويله إلا بموافقة لجنة مختصة بذلك.

مجال الزمالة والإدارة

العمل الجامعي يعلي من قيمة العمل الجماعي، وتقدم هذا العمل والارتقاء به يتطلب توافر مناخ صحي مبني على علاقات زمالة رفيعة المستوى على الصعيدين المهني والأخلاقي، وتتركز أهم مبادئ الميثاق الأخلاقي في علاقة التدريسي بزملائه والإدارة فيما يلي:

1. التحلي بسلوكيات الإسلام الأخلاقية الرفيعة في التعامل مع الإدارة والزملاء وجميع منسوبي الجامعة.
2. احترام القيادات الإدارية بالجامعة والرتب العلمية الأعلى وتقديرها
3. الاعتزاز بتخصصه واحترام تخصصات الآخرين.
4. القيام بكل ما في وسعه لمعاونة أعضاء هيئة التدريس الأقل في الرتبة العلمية.
5. الاحتفاظ بعلاقات اجتماعية مع الزملاء تقوم على التعاون المتبادل سواء أكانت على المستوى الشخصي أم العلمي.
6. احترام حق الزملاء في التعبير والحرية الأكاديمية عند الحوار وعند الاختلاف في الرأي وتجنب أي نوع من الصراع الفكري.
7. بذل الجهد لخدمة الزملاء بأمانة واخلاص وجدية بما لا يخالف اللوائح والنظم.
8. بناء جسور من التواصل والتعاون العلمي والبحث مع الزملاء.
9. الامتناع عن قبول الهدايا أو التبرعات من جهات مشبوهة أو أشخاص سيئي السمعة أو تثار حولهم مجادلات أخلاقية أو تمس الشرف والنزاهة.

مجال الزمالة والإدارة

10. الالتزام بالمبادئ والأخلاقيات المرتبطة بمواثيق نقابة المهندسين وغيرها
11. نقل الخبرات والقدرات المكتسبة من العمل في التدريس أو في المناصب المختلفة بالكلية أو الجامعة إلى الزملاء.
12. التحلي بروح الإنصاف والموضوعية عند إصدار أي حكم اختصاصي أو تقويم استشاري أو مناقشة علنية لأعمال الزملاء.
13. احترام سرية المعلومات الشخصية لأعضاء هيئة التدريس الذين يتقدمون بإنتاجهم العلمي للترقية.
14. تسوية أي خلاف قد ينشأ بين أحد التدريسيين وأحد زملائه فيما له علاقة بالمهنة بالطرق الودية داخل القسم أوالعمادة؛ لفض النزاع قبل اللجوء إلى جهات أعلى داخل الكلية أو خارجها.
15. تجنب التقليل من قدرات الزملاء واذا كان هناك ما يستدعي انتقاد زميل مهنياً فيكون ذلك بالطريقة المهنية المتعارف عليها.
16. تجنب مزاحمة أي زميل بطريقة غير لائقة في أي عمل متعلق بمهنة التدريس.
17. تجنب الشكاوى الكيدية في حق الزملاء.
18. الإيمان بروح العمل الجماعي والفريق الواحد.

مجال البحث العلمي

1. دعم وتشجيع كل ما يعزز البحث العلمي لضمان حرية البحث العلمي في الجامعات أو المراكز البحثية.
2. تحقيق المعايير العالمية التي تدعم الثقة في المؤسسة التعليمية والبحث العلمي وتكفل احترامها.
3. الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي وقواعده المنظمة .
4. الأمانة العلمية في إعداد البحوث وتجنب الاقتباس في عمل أو أفكار الغير ونسبته لنفسه دون وجه حق.
5. توجيه البحوث لما يفيد المجتمع كالتزام أخلاقي أساسي بحكم وظيفته.
6. احترام الملكية الفكرية للآخرين والاشارة إلى المصادر التي استفاد منها الباحث والمعلومات التي استعان بها في بحثه وفقاً للأصول والمنهجية المتبعة في ذلك.
7. عدم بتر النصوص المنقولة بما يخل بقصد صاحبها، سواء كان ذلك بقصد أو بغير قصد.
8. توضيح أدوار المشاركين بدقة تامة في البحوث المشتركة وعدم وضع الأسماء للمجاملة.
9. توخى الأمانة والدقة في جمع البيانات دون أي انحياز من جانب الباحث .
10. تجنب كافة مصادر التحيز في البيانات والتفسيرات البديلة للنتائج والدراسة ووجوب استخدام الاختبارات الإحصائية.

مجال البحث العلمي

11. كتابة البحث بشكل واضح وكافة التفاصيل التي تمكن الباحثين من التحقق من النتائج المتحصل عليها.
12. تحديث البيانات في المؤلفات المقررة على الطلبة حتى يحاطوا علماً بكل ما هو حديث.
13. الالتزام بالدقة والنزاهة والأمانة العلمية عند انتاج البحوث أو التأليف أو النشر.
14. عدم التعرض لما يناقض الثوابت والقيم الإسلامية في الأبحاث العلمية والإنتاج الفكري.
15. عدم توجيه أهداف البحث العلمي إلى أي نوع من المجاملة أو لخدمة أهداف خاصة أو دعاية.
16. مراعاة الدقة عند الاقتباس وذكر المراجع بأمانة علمية ودقة تامة تمكن الباحثين من الرجوع إليها عند الحاجة.
17. حظر استخدام السلطات أو النفوذ الأدبي أو الإداري في الضغط على المرؤسين لدفعهم للمشاركة في الأبحاث أو الاستمرار فيها إذا ما رغبوا في عدم المشاركة او التوقف عن الاستمرار بها.
18. سرية البيانات والمعلومات التي يحصل عليها الباحث لا يطلع عليها الا نفسه ما لم يتفق على غير ذلك خاصة في الأمور الشخصية او المالية او السلوكية.
19. اتباع قواعد الأمن والسلامة والوقاية لحماية الباحثين والفنيين والمستخدمين الآخرين وتوعيتهم بالمخاطر التي قد تضر حالتهم الصحية.

مجال الإشراف على الرسائل العلمية

1. تقديم النصيحة العلمية في عملية اختيار موضوع البحث.
2. تزويد الطالب الباحث بالمعلومات الكافية عن كيفية إجراء البحث وإرشاده نحو أحدث ما نشر من المراجع والدوريات بشأن موضوع بحثه وكيفية البحث عنها في قواعد البيانات العالمية.
3. التأكد من قدرة الباحث على القيام ببحثه تحت اشراف الأستاذ.
4. تنمية قدرات الباحث على تحمل مسئوليات بحثه وتحليلات نتائجه والاستعداد للدفاع عنها.
5. التقييم الدقيق والعادل للبحوث ، سوءا التي يشرف عليها أو التي يدعى لتحكيمها.
6. عدم التقليل من شأن الطالب أو قدراته أثناء البحث أو في جلسات المناقشة العلمية للرسائل التزاماً بمسئوليته الأخلاقية في النمو المعرفي والخلقي للباحث.
7. التأكيد المستمر على الأمانة العلمية والسرية وأخلاقيات البحث العلمي.
8. تنمية قدرات الباحث على التفكير والإبداع في المجالات البحثية.
9. الالتزام بالأنظمة واللوائح المطبقة والقواعد المتعارف عليها في مجال الأبحاث والرسائل العلمية.
10. التوجيه المخلص والأمين للطالب الباحث في اختيار وإقرار موضوع بحثه.
11. التأكيد المستمر على الأمانة العلمية وأخلاقيات البحث العلمي.
12. احترام حرية رأي الباحث وحرية منهجه وتشجيعه على إبراز شخصيته العلمية في البحث على أساس علمي.

مجال الخدمة المجتمعية

1. تشجيع العمل التطوعي بين الطلبة لخدمة المجتمع والبيئة.
2. ربط ما يقوم به الطالب واحتياجات المجتمع ,تخصيص جزءاً من وقته ومجهوده وعلمه للتعرف على المشكلات المجتمعية المحيطة وكيفية إيجاد حلول تطبيقية مفيدة وسريعة لهذه المشاكل.
3. تقديم دورات تدريبية للطلاب لإعداد الشباب الواعد المزود بالمعرفة والخبرات التي يحتاجها المجتمع.
4. تنمية البحث التطبيقي وربطه بالواقع المجتمعي.
5. تقوية الروابط مع المؤسسات الإنتاجية المختلفة لتقديم الاستشارات التي تساهم في حل المشكلات هذه المؤسسات.
6. الشعور بالمسؤولية نحو المجتمع المحيط والحرص على أن يكون عضواً مسئولاً منتجاً في المجتمع كأستاذاً جامعياً.
7. توعية المجتمع عن طريق المحاضرات العامة والاعلام الصحفي والمرئي والمسموع في حدود تخصصه ووفقاً لاحتياجات المجتمع.
8. تفعيل التوازن والاعتدال في طرح المشكلات الاجتماعية والفكرية مع تحمله مسؤولية المحافظة على ثوابت المجتمع.
9. تنمية المعرفة الإنسانية المرتبطة بخدمة المجتمع لتخريج كوادر قادرة على المشاركة المجتمعية بفاعلية .

المحور الثاني:
آلية تفعيل
الميثاق

أولاً: الإجراءات اللازمة

1. تلتزم الجامعة جميع الكليات والأقسام بالعمل به وفق الإجراءات التي تحفظ هيبته.

2. تزود الجامعة التدريسيين ومن في حكمهم بنسخة من ميثاق أخلاقيات المهنة ليتمكنوا من الرجوع إليه ورفعه على موقع الجامعة.

3. تشكيل لجنة تأديب تتكون وفقاً لأحكام قانون التعليم الاهلي رقم (25) (اللائحة المنظمة لشؤون ملاك الجامعات العراقية من تدريسيين ومن في حكمهم) . على أن تكون مهمتها النظر فيما يصل إليها من مخالفات قد تصدر عن الأعضاء أو شكاوي أو من خلال اطلاعها على ملفات أخلاقيات المهنة بالكليات، ثم التوصية بما تراه مناسبا من إجراءات وعرضها على رئيس الجامعة أو من يليه للتوجيه بما يراه

4. تناقش اللجنة ما يرفع من كليات الجامعة أو من التدريسيين من اقتراحات تخص تطوير العمل بالميثاق.

5. تقوم اللجان المعنية بإعداد هذا الميثاق بدراسته دورياً وتطويره وإضافة ما يحتاج إليه من قيم وأخلاقيات ومسؤوليات وواجبات لم تكن قد ذكرت من قبل ،لتوائم احتياجات العصر.

6. تضاف صفحات خاصة بالملف الاكاديمي للتدريسيين الموجود بالقسم العلمي التابع له تبين مدى التزامه بالميثاق أو مخالفته له.

ثانياً: المخالفات التي تقع بشأن الميثاق

بما انه تم الاتفاق على أن هذا الميثاق هو بمثابة عقد اجتماعي بين كافة اركان العملية التعليمية ويسهم في رفعة الجامعة وتحقيق رؤيتها ورسالتها بما يعود بالفائدة على المجتمع بأكمله، فإن الخروج عليه يعد عائقاً لمسيرة التقدم ويؤثر على سمعة الجامعة والعاملين بها ويقترح أن تكون الآلية كما يلي:

1. عند وقوع الضرر على أحد التدريسيين يرفع شكواه مباشرة إلى رئيس القسم، مدعماً طلبه بالأوراق التي تثبت كلامه ويحيلها رئيس القسم إلى عميد الكلية.

2. على العمداء أن يبلغوا رئيس الجامعة بناءً على ما يصلهم من رؤساء الأقسام أو ما يلاحظونه هم عن كل ما يقع من عضو هيئة التدريس ومن في حكمه من إخلال بالواجبات المطلوبة أو أي مخالفات أخرى بشأن هذا الميثاق.

ثالثاً: ألية العمل عند وقوع تجاوزات

من الضروري وجود إجراءات واضحة ومتدرجة لردع المخالف بما يتناسب مع عدة اعتبارات مثل طبيعة المخالفة وجسامتها، ومعدل تكرارها من نفس الشخص والظروف والملابسات التي توضح مدى تعمد المخالف او عفويته.

1. إذا صدر من أحد التدريسيين ومن في حكمهم ما يعتقد أنه مخل بواجباته، يتولى أحد العمداء مباشرة التحقيق معه بتكليف من رئيس الجامعة ويقدم للمدير تقريراً عن نتيجة التحقيق ويحيل رئيس الجامعة المحقق معه إلى لجنة التأديب إذا رأى موجباً لذلك مادة رقم ( )

2. لرئيس الجامعة أن يوجه تنبيهاً إلى أحد التدريسيين ومن في حكمهم الذي يخل بواجباته ويكون التنبيه شفوياً أو كتابياً ولمدير الجامعة توقيع عقوبتي الإنذار واللوم على عضو هيئة التدريس وذلك بعد التحقيق معه كتابة وسماع أقواله وتحقيق دفاعه ويكون قراره في ذلك مسببا ونهائياً ( )

3. لرئيس الجامعة أن يصدر قراراً بإيقاف أي من التدريسيين ومن في حكمهم عن العمل إذا اقتضت مصلحة التحقيق معه ذلك، ولا يجوز أن تزيد مدة الإيقاف عن ثلاثة أشهر إلا بقرار من لجنة التأديب . ويجوز تمديد مدة أو مدد الإيقاف مدة أو مدداً أخرى حسبما تقتضيه ظروف التحقيق بشرط ألا تزيد مدة الإيقاف في كل مرة عن .....

4. يبلغ رئيس الجامعة التدريسي ومن حكمهم المحال إلى لجنة التأديب بالتهم الموجهة إليه وصورة من تقرير التحقيق وذلك بخطاب مسجل قبل موعد الجلسة المحددة للمحاكمة بخمسة عشر يوماً على الأقل.

5. للتدريسي ومن في حكمه المحال إلى لجنة التأديب الاطلاع على التحقيقات التي أجريت في الأيام التي يعينها المدير .

ثالثاً: ألية العمل عند وقوع تجاوزات

6. تنظر لجنة التأديب في القضية المحالة إليها وفق الآتي:
   أ. يتولى سكرتارية اللجنة موظف يختاره رئيس اللجنة.
   ب. تعقد اللجنة اجتماعاتها بناءاً على دعوة الرئيس ويبلغ المحقق معه كتابة بخطاب مسجل بالحضور أمام اللجنة لسماع أقواله ودفاعه.
   ج. تعقد اللجنة جلساتها بحضور المحقق معه أو وكيل عنه ، فإذا لم يحضر أو وكيله جاز النظر في القضية وتتم إجراءات التحقيق والنظر في القضية بسرية.
   د. للجنة الحق في أن تستمع لأقوال الشهود عند الاقتضاء.
   هـ. تتخذ قرارات اللجنة بالأغلبية ولا تصح اجتماعاتها إلا إذا حضر جميع أعضائها وترفع اللجنة قرارتها إلي رئيس الجامعة ضمن محضر مرفق به ملف القضية خلال مدة لا تتجاوز الشهرين من تاريخ إحالة المحقق معه إليها للمصادقة عليه وفى حالة عدم مصادقة رئيس الجامعة على قرار اللجنة يعاد للجنة مرة أخرى فإذا أصرت اللجنة على رأيها يرفع الأمر إلى مجلس الجامعة وقراره في ذلك نهائي.
   و. يقوم رئيس الجامعة بإبلاغ قرار اللجنة فور صدوره إلى عضة هيئة التدريس ومن في حكمه بكتاب مسجل.
   ز. يجوز للتدريسي ومن في حكمه الطعن في القرار بخطاب يرفعه إلى رئيس الجامعة خلال ثلاثين يوم على الأكثر من إبلاغه بقرار اللجنة وإلا أصبح القرار نهائياً. وفى حال وصول الطعن قبل المدة المعنية يتم إعادة القضية إلى لجنة التأديب مرة أخرى.

7. تكون العقوبات التأديبية التي يجوز إيقاعها على التدريسي ومن في حكمه هي:
   أ. الإنذار. ب. اللوم.
   ج. الحسم من الراتب بما لا يتجاوز صافي راتب ثلاثة أشهر على ألا يتجاوز المحسوم شهرياً ثلث صافي الراتب الشهري.
   د. الحرمان من علاوة دورية واحدة.
   هـ. تأجيل الترقية مدة عام أو اكثر بحد أقصى خمس سنوات.
   و. الإبعاد عن العمل الأكاديمي والتكليف بعمل آخر لمدة خمس سنوات كحد أقصى، ولا تحسب مدة الإبعاد ضمن المدة المحسوبة للترقية.
   ز. الفصل.